

KS

من وزير الاقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول تاريخ تطبيق الضريبة على الشركات المصدرة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 25 أفريل 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة "
" هي شركة مصدرة كلياً تأسست سنة 1996 وأن السنة المحاسبية المعتمدة من
قبل الشركة المذكورة تمتد من 01 أفريل إلى 31 مارس من كل سنة.

وقد طلبتم على هذا الأساس مدكم بتوضيحات جانبية حول تاريخ بدء العمل بتطبيق
الضريبة بنسبة 10% على الأرباح المتأتية من التصدير من قبل الشركة موضوع مكتوبكم.

جواباً، يشرفني إعلامكم أن مدة الطرح الكلي للأرباح المتأتية من التصدير والمحددة
بعشر سنوات يتم احتسابها ابتداءً من أول عملية تصدير تقوم بها الشركة. وبالتالي تطبق
الضريبة بنسبة 10% انطلاقاً من تاريخ استيفاء مدة 10 سنوات المذكورة وذلك بصرف
النظر عن تاريخ بداية السنة المحاسبية.

هذا، وفي صورة استيفاء الشركة موضوع مكتوبكم مدة الطرح الكلي المذكورة بتاريخ
31 ديسمبر 2013 فإنه يستوجب تطبيق الضريبة بنسبة 10% على الأرباح المتأتية من
التصدير والمحقة ابتداءً من غرة جانفي 2014.

على أساس ما سبق وفي الحالة الخاصة بالشركة موضوع مكتوبكم والتي تعتمد سنة
محاسبية تمتد من 01 أفريل 2013 إلى 31 مارس 2014 فإنه يتم احتساب الجزء من
الأرباح الخاضعة للضريبة كما يلي :

* تطرح من أساس الضريبة الأرباح المتأتية من التصدير والمحقة خلال الفترة الممتدة من 01 أبريل 2013 إلى غاية 31 ديسمبر 2013.

* تخضع للضريبة على الشركات بنسبة 10% الأرباح المتأتية من التصدير والمحقة خلال الفترة الممتدة من 01 جانفي 2014 إلى 31 مارس 2014.

هذا وتكون الأرباح المتأتية من التصدير والمحقة خلال السنوات اللاحقة من قبل شركتكم خاضعة للضريبة بنسبة 10%.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير الاقتصاد والمالية
وبتفويض منه

المدير العام للكراسات
والتشريع السيجاني
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي